|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)  **دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** | |  |
|  | |  | |
|  | |  | |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 4 للوثيقة 65(Add.22)-A** | |
|  | | **4 أكتوبر 2023** | |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** | |
|  | | | |
| مقترحات أوروبية مشتركة | | | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | | | |
|  | | | |
| ‎‎‎‎‎‎‎ بند جدول الأعمال 7(D1) | | | |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)،** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة للأرض؛

7(D1) الموضوع D1 - تعديلات للتذييل 1 للملحق 4 بالتذييل **30B** من لوائح الراديو

مقدمة

يحدد التذييـل 1 للملحق 4 بالتذييل **30B** من لوائح الراديو (RR) القيمة الإجمالية للتداخل من مصدر وحيد والقيمة الكلية لنسبة الموجة الحاملة إلى التداخل (*C/I*) المحسوبة وسطياً على عرض النطاق اللازم للموجة الحاملة المشكلة.

واعتمد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19) تعديلات في القسمين 1.1 و2.1 من الملحق 4 بالتذييل **30B** من لوائح الراديو بالاستعاضة عن المباعدة المدارية الدنيا البالغة 10 درجات و9 درجات بالمباعدة المدارية الدنيا البالغة 7 درجات و6 درجات، على التوالي. ومع ذلك، لم يُعبَر عن هذه التعديلات في القسم 2 من التذييل 1 للملحق 4 بالتذييل **30B** من لوائح الراديو، إذ لا يزال يشار في القسم 2 إلى القيمتين 10 درجات و9 درجات عند حساب القيمة الكلية لنسبة الموجة الحاملة إلى التداخل عند أي نقطة اختبار محددة للوصلة الهابطة.

وقد أشير إلى هذا التباين في التذييل **30B** من لوائح الراديو في الملحق 5 بالرسالة المعممة [CCRR/66](https://www.itu.int/md/R00-CCRR-CIR-0066/en) واعتُمدت قاعدة إجرائية لمواءمة قيم المباعدة المدارية الدنيا مع القيم التي اعتمدها المؤتمر WRC-19 ريثما يتمكن المؤتمر WRC-23 من إدراج هذا التعديل في لوائح الراديو.

المقترحات

التذييـل 30B (REV.WRC-19)

الأحكام والخطة المصاحبة بشأن الخدمة الثابتة الساتلية في نطاقات الترددات   
MHz 4 800-4 500 وMHz 7 025-6 725 وGHz 10,95-10,70   
وGHz 11,45-11,20 وGHz 13,25-12,75

الملحـق 4 (REV.WRC-19)

معايير لتحديد متى يعتبر تعيين ما أو تخصيص ما متأثراً15*مكرراً*

MOD EUR/65A22A4/1

التذييـل 1 للملحـق 4 (REV.WRC-23)

طريقة حساب القيمة الإجمالية للتداخل من مصدر وحيد   
والقيمة الكلية لنسبة الموجة الحاملة إلى التداخل المحسوبة وسطياً   
على عرض النطاق اللازم للموجة الحاملة المشكلة

NOC EUR/65A22A4/2

# 1 نسبة الموجة الحاملة إلى التداخل *C/I* من مصدر وحيد

MOD EUR/65A22A4/3

# 2 نسبة الموجة الحاملة إلى التداخل *(C/I)* الكلية

تعطي العلاقة التالية النسبة الكلية (*C/I*)*agg* عند نقطة اختبار معينة في الوصلة الهابطة:

          dB

*j*  1, 2, 3 . . . *n*,

حيث:

(*C/I*)*tj*: القيمة الكلية لنسبة الموجة الحاملة إلى التداخل بسبب التداخل من تعيين أو تخصيص ذي الترتيب *j* محسوبة باستعمال الطريقة من أجل النسبة (*C/I*)*t* من مصدر وحيد، كما جاء في الفقرة 1 من التذييل 1 لهذا الملحق؛

*n:* مجموع عدد التوزيعات أو التخصيصات المسببة للتداخل والتي تساوي المباعدة المدارية لها مع الساتل المطلوب °7 أو أقل في حالة النطاق GHz 4/6 وتساوي °6 أو أقل في حالة النطاق GHz 11‑10/13.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ